

قرار مدير المدرسة المحمدية للمهندسينرقم 2026/01 الصادر في 08 يونيو 2026بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون الطلابية؛ الاحصائية و تتبعالخريجينبالمدرسة المحمدية للمهندسين

مدير المدرسة المحمدية للمهندسين بالرباط؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 المؤرخ في 15 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.
- وعلى القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، والمتعلق بتحديد تنظيم واختصاصات الهيكلية الإدارية للجامعات؛

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : تعلن المدرسة المحمدية للمهندسين بالرباط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون الطلابية؛ الاحصائية و تتبع الخريجين.

| المصالح   | القطب/القسم  |
|---|--|
| رئيس مصلحة الشؤون الطلابية؛ الاحصائية و تتبع الخريجين | المدير المساعد المكلف بالشؤون الأكاديمية والطلابية |

المادة الثانية : يمكن أن يترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح :

1. الموظفون المرسمون بجامعة محمد الخامس بالرباط الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
  - أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة بصفة مرسم؛
  - أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
2. الموظفون المرسمون بجامعة محمد الخامس المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.



غير أنه ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام رئيس المصلحة، الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل خمسة عشر (15) سنة من الخدمات الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها اربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

**المادة الثالثة :** يحدد التوصيف المرفق بهذا القرار مهام المناصب المزمع شغلها.

**المادة الرابعة :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب للترشيح موجه إلى السيد مدير المدرسة المحمدية للمهندسين بالرباط؛
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من البوابة الالكترونية [www.um5.ac.ma](http://www.um5.ac.ma)، أو [www.emi.ac.ma](http://www.emi.ac.ma) ويتضمن :

- السيرة الذاتية للمتريشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زوالها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته (بطاقة التقييم تعباً من طرف الرئيس المباشر للمترشح)؛
- الوثائق المثبتة لتوفر المترشح على الشروط المطلوبة.

**المادة الخامسة:** يتم إيداع ملف الترشيح في خمسة (5) نظائر مقابل وصل، وذلك بعد وضعه في ظرف كبير مغلق يحمل اسم المترشح ورقم تأجييره وعبارة الترشيح لمنصب رئيس مصلحة (اسم المصلحة المترشح لها) بمقر المؤسسة الكائن شارع ابن سينا ص. ب. 765 أكدال ، الرباط. وذلك خلال التوقيت المعمول به في الإدارات العمومية في أجل أقصاه 30 يونيو 2026.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وعلى الموقع الالكتروني للجامعة [www.um5.ac.ma](http://www.um5.ac.ma)، وعلى الموقع الالكتروني للمؤسسة [www.emi.ac.ma](http://www.emi.ac.ma) ويلصق بمقرات جامعة محمد الخامس والمؤسسات الجامعية التابعة لها.

حرر بالرباط، في 08 يونيو 2026

مدير المدرسة المحمدية للمهندسين  
الاستاذ محمودي حسن